

أمر بشأن قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ (يهودا والسامرة) (رقم ١٩٤) لسنة ٥٧٢٨ - ١٩٦٧ .

نظام البلديات (الخدمات الصحية) (١٩٤-٣)

عملا بالملاحيه المخوله لي في المادة ٢ من الامر بشأن قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ (يهودا والسامرة) (رقم ١٩٤) لسنة ٥٧٢٨-١٩٦٧ ، ووفقا للمواد ٤١(أ) ٢٦ و ١-٤١(٥) من القانون نفسه وللتسهيل علي البلديات في تمويل الخدمات التي تقدمها ، اصدر بهذا النظام الاتي :-

- تعاريف ١ * في هذا النظام
- " القانون "
- " المالك "
- قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥
- من يتقاضى او يستحق ان يتقاضى دخلا متأثرا من املاك ، او كان يتقاضاه غيبا لو كانت الاملاك تدر ايرادا سوا ، هو بنفسه او بصفته وكيل او ادينا او مفوض وسوا ، اكان هو المالك المسجل للاملاك ام لا ويشمل المستأجر او المستأجر الثانوى الذى استأجر لمدته تزيد على ثلاث سنوات .
- " الشاغل "
- الشخص الذى يشغل الاملاك فضلا بصفته مالكا او مستأجرا او باية صفة اخرى باستثناء الشخص الذى يقيم في فندق او بانسيون .
- " البناء "
- بيت - دار للسكن ، كوخ خشبي ، مخزن او كوخ خشبي صغير او كوخ صغير من القناس او السفوح او خيمه او جزء منها ، بما في ذلك الارض المستعمله مع البناء كحديقته او فناء او لاي غرض اخر باستثناء الورشه او الاسطبل .
- " الورشه "
- وتشمل كل مكان تطارسه ، حرفه ويحمل به اكثر من اربعة اشخاص بما في ذلك العمل - الكراج وكل محل عمل او مخزن والذ ينطبق للورشه من حيث الاستعمال .
- " الاسطبل "
- ويشمل القن ، الحظيره والزريه وكذلك كل مكان يستعمل ويتصرف به مع الاسطبل .
- " الملك "
- البناءه والورشه والاسطبل .
- " القمامه "
- تشمل فضلات المطبخ والاوراق والاشناني وحنظام الزجاج ، الاغصان ، اوراق الشجر ، الرفاد الفواكه والخضروات ونفاياتها القشور . الحطب المحرق والاشياء الاخرى التي قد تسبب في القذاره او عدم النظافه ولكنها لا تشمل الزيل والنفايه ومواد البنليات .
- " الزيل "
- براز البهائم وسائر النفايه الناجمه من الاسطبل .
- " المسؤول "
- كمدلوله في الامر بشأن قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ (يهودا والسامرة) (رقم ١٩٤) لسنة ٥٧٢٨ - ١٩٦٧ .

٢ * (أ) لا غرا ترد دفع ضريبيه عن الخدمات الصحيه تقسم البلديات الى ثلاث فئات :

الفئه (أ) نابلس جنين وطولكرم ورام الله - البيره - الخليل - بيت لحم بيت جالا - بيت ساحور - واريحا .

الفئه (ب) ينفد - عرابه - طوباس - عنتابا - قلقيليه - سلفيت - بئر زيت - بيتونيا - ودورا .

الفئه (ج) حلحول - يطا - بني زيد - سلواد - ديرجه مجوان - وغباطيه .

(ب) يدفع شاغل الملك في كل سنه ماليه لغاية ٣١ كانون الاول من تلك السنه عن الخدمات الصحيه التي تقدمها البلديه الى صندوق البلديه التي تقع الملك في مناقه اختصاصها ضريبيه سنويه وفقا للنسب المبينه فيما يلي :-

نسبة النضريه بالدينار